

فقرنا على المشايخ في جميع القراءات اعني بالادغام الاعلى ابي بكر
 النقاش فانه كان باخذ لنا فاع وعاصم بالظهار ولم يوافقوه
 احد عليه الا التجاري المغربي فانه ذكر فيه الاظهار عن نافع برواية
 ومرشده قال ابن مهران وفرنا بين الاظهار والادغام قال
 وهو الحق والصواب لمن اراد ترك الادغام فاما اظهار الهمزة فتدغم
 واجمعوا على انه غير جائز ولا شك ان من اراد باظهار الاظهار
 المحض فان ذلك غير جائز اجماعا واما الصفة فليس بغلط و
 لا يبيح فتدغم عندنا نصا واداء وتواتر به على بعض مشايخي
 ولم يذكر ملكي في الرعاية غيره وله وجه في القياس ظاهر الا ان
 الادغام الخالص اصح رواية ووجه قياسا بل لا ينبغي ان يجوز
 التثنية في ثرة ابي عمرو في وجه الادغام الكبير غيره لانه يدغم
 المتحرك من ذلك ادغاما محضاً فادغام الساكن منه اولى واجري
 ولعل هذا مراد ابن مجاهد فيما اجاب عنه في مسأله والله تعالى
 اعلم **واما ما عليه** هلك في سورة العاقبة فتدغم فيه الاظهار
 من اجل كونه هاسكيت كما حكى عدم النقل في كتابه **فقد اجراها**
 مجري الاصل حين التي الحركة وقد ثبتوها في الوصل قال
 وبالاظهار فترات وعليه العمل وهو الصواب ان شاء الله تعالى
 قال ابوشامة يعني بالاظهار ان يعقف على ما ليه هلك وقفة
 لطيفة واما ان وصل فلا يمكن غير الادغام او التثنية قال
 وان خلا للفظ من احدها كان القاري وانفا وهو لا يدرك
 لسرعة الوصل وقال ابوالحسن السخاوي وفي قوله ما ليه
 هلك خلف والمتارفة ان يوقف عليه لان الهمزة اجتمعت
 للوقف فلا يجوز ان توصل فان وصلت فالاحتمار الاظهار
 لان الهمزة موقوفة عليها في التثنية لانها سبقت للوقف والثانية
 منفصلة منها فلا ادغام **قلت** وما قاله ابوشامة اقرب
 الي

وقال ملكي في نسخة
 بلزم من ادغام الهمزة والياء
 ان الهمزة موقوفة عليه
 لانه قد اجراها الخ اصل

الي التحقيب واحري بالدراية والتدقيق وقد سبق الي النص
 عليه استاذ هذه الصناعة ابو عمرو الداني رحمه الله قال
 في جامعه فمن روي التحقيب يعني التحقيب في كتابه
 اني لزمه ان يعقف على الهمزة في قوله ما ليه هلك وقفة لطيفة
 في حال الوصل من غير قطع لانه واصل بنية واقف فمتبع بذلك
 من ان يدغم في الهمزة التي بعدها قال ومن روي الالف لزمه
 ان يصلها ويدغمها في الهمزة التي بعدها لانه عنده كالحرف
 اللازم بالوصل اهو وهو الصواب والله اعلم وشذ صاحب
 المبرج فحكى عن قالون من طريق الحلواني وابن بويان عن ابي
 شجسط اظهار الهمزة في التثنية عند الدال ولا يصح ذلك
 ولكن اظهارها عند الطاء ضعيف جد والله اعلم **باب**
احكام النون الساكنة والتنوين وهي اربعة **اظهار وادغام**
وتلب واخفا والنون الساكنة تكون في اخر الكلمة وفي
 وسطها كساير الحروف الساكنة وتكون في الاسم والفعل
 والحرف **واما التنوين** فلا يكون الا في اخر الاسم بشرط ان
 يكون منصرفا موصولا لفظا غير مضاف عمر با عن الالف
 واللام وثبوته مع هذه الشروط انما يكون في اللفظ لا في
 الخط الا في قوله تعالي وكان حيث وقع فانهم كتبوه بفتح
 بالنون **امسا الاظهار** فانه يكون عند ستة احرف وهي
 حروف الخلف منها اربعة بلا خلاف وهي الهمزة والقاف
 والعين والحاء **خو** يكون من امن كل امن النهار من
 ماء وجرف هار وانعت من عمل عذاب عظيم واحمر من
حكيم حميد والعرفان الاخران اختلف فيها **وجا الغين**
والحاء نحو فسينفضون من عداله غيره والمنخفة
 من خبر قوم خصمون فقرا ابو جعفر بالاخفا عند هما

وكذلك

الان متصله
 وتثنيته

يشان
 ينأون